صل الله عليه وسلم بثلاثة اشهر والتمييز امام ثبت شرط لملاقي الرواية
فقط فيدخل من جنه بالتمر من الصبيان والمجنون المحكوم بالاسلام تبعا
يظهر والتابع فلا يشترط قصد ذلك الشخص الاجتماع ولا معرفة احدهما
الآخر ومميز حال منه فاعل لقي قوله مؤمنا خرج من لقيه كافرا ولو امن
به بعد كالنوحي برسول هرقل قوله به هذا فصل ثان فخرج به من لقيه
مؤمنا بغيره من الانبياء لكن هل يخرج من لقيه مؤمنا بانه سيبعث ولم
يدرك البعثة فيه نظر هر قلت مال شيخ الاسلام الى عتبار لقيه له
بعد نبوته ونقل عن كلام ابن حجر ما يدل عليه قوله ومات على الاسلام
ليس بشرط في الصحبة بل شرط في دوامها غاية الامر ان من اراد
تفريع الصحابي الذي ثبتت له الصحبة ولم تنقطع ويخرج بالتفريع
الاول من جتمع به مؤمنا ومات مرتدا كعبيد الله بن جحش فليس
بصحابي ويدخل في التفريعين من عاد الى الايمان وتوفي مؤمنا
كعبيد الله ابن ابي سرح فتعود له الصحبة هجرة عن الثواب وفاز
بدنها التسمية فهو صحابي لا صحابيا والكناة فيكون كقاتل ابنت الصحابي
قال بعضهم قلت ومن ذلك جعل من جتمع به تابعيا وعد من حنث
الحالف على انه صحابي واشتهر انها لا تعود عند المالكية والذي
رايته في الحطاب على مختصر الشيخ خليل تردد في ذلك فجعلا جهورية
وجزم باحد الاحتمالين اعني عدم العود وتبعه ثلا مدة بعد كما مر
الشيخ عبد الباقي والشبراخيتي فكانه مت هنا انتهى فح لا مانع من الرجوع
فيه لمذهب الشافعي على ما كان بين نضيه بعض الاشياخ قوله فيد
خل بن الله مكتوم اي حبيب لقي ولم تقل مراي واسمه عبد الله احد
المؤذنين صلى الله عليه وسلم لما ذهب امه به لكتم بصره وهو تزيح على التعيين
بالقي لانا الرؤية وان اجيبت كما نحنه بان الرؤية علمية لا بصرية قوله مت
الصحابيا بفتح الموحدة قوله وعيسى الخ لانه اجتمع بالمصطفى صلى الله
عليه وسلم في الارض مرات متعددة واما جتماعه به في السما فلا يفيد
به صحابيا وهو حي الا لان بالاجماع وهو وما بعده تفريع على مت
والانبيا الذين جتمعوا به ليلة الاسرى لا يعدون صحابة لان هذا لا
جتماع

جتماع بعد وفاتهم او بامر واصم على ما قبل قوله والخضر الخ اي بنا على ما نقله
بعض المحققين من انه كان يجتمع به في كل سنة في الموسم ذكر بعضهم
ونقله حديثا انه بنا مد في النومة الواحدة سبعين عاما فيحتمل ان النبي
بعث وما ان وهو في نومته فعلى هذا الاحتمال لا يكون صحابيا والحا
صل ان الخضر والياس حيان على المعتمد وكلت الياس برسول قال تعالى وان
الياس لمن المرسلين واما الخضر فقيل ولي وقيل نبي وقيل رسول والمعتمد
الوسيط وهو حي لا يموت الا عند رفع القران قوله لحصول اللقاء في
الكل قوله لانه لا يشترط فيه التعارف هو مذهب مرجوح والراجح انه
لابد من كون الاجتماع متعارفا ويقيد التعارف بانه ليسى في السما لان من
اجتمع به في المنام ومن اجتمع به بعد الموت كالقطب الشاذلي فلا
يعد واصحابه بذلك ويدخل في ذلك من جتمع به بين السما والارض
لكنه الى الارض اقرب ومن راه مت بعد ومن كان مؤمنا ولكشف
للنبي عنه في جميع الاقطار في الارض ليلة الاسرى وكذي لو كان بينهما
بشر فتبين وكذا لو كان الغير ما راه مت غير مكلف علم به اولا قال العلامة
المناوي ولو رآه بين يدي تابعي ووضع عند النبي وهو تابعي فيكون صحابيا
ولا ينافي ذلك قول بعضهم يشترط ان يكون في اليقظة لان المراد بذلك
اخراج ما لو راه في المنام ولا يشترط في الاجتماع الطول بخلاف التبعية
على المشهور لمر يؤثر تاثير نور النبوة والصحبة عند هم رات التابع لا يشترط
فيه طول وكان الشارح اراد بالتعارف الظهور بين الناس حتى يخرج منه
عيسى والخضر واما على المشهور من انه على وجه الارض فيها دخلوت
ثم انشق اطه على المشهور لعله اصطلاح والا فالسما لا تنفصل عن الارض
في مثل هذا وكان الاولان يقول ولا يشترط التعارف فيحمل كما القيد
والحال قوله اذ لا تنافي لعل المناسب ولا تنافي لانه ليسى علة لشيء فتكون
الواو للاستيناف والجملة جواب عن سؤال مقدر نقدير هل يجتمع صحبة
ونبوة او صحبة وملكية قوله والملكية فيه دلالة على ان فيما تقدم حذفا
والتقدير فيدخل عيسى والخضر والياس والملكية الخ قوله فعيسى اخرها
نبوة موتا اي مت البشر والاخر الصحابة موتا على الاطلاق عزريل وعيا